

طلب إعفاء محل إقامة معوق من الرسوم على القيمة التآجيرية

حضرة رئيس بلدية \_\_\_\_\_ المحترم،

المستدعي: \_\_\_\_\_ مالك/ مستأجر العقار رقم: \_\_\_\_\_ القسم رقم: \_\_\_\_\_

الواقع في منطقة: \_\_\_\_\_ العقارية، رقم الهاتف: \_\_\_\_\_

أتقدم بهذا الطلب بصفتي<sup>(١)</sup> \_\_\_\_\_ المعوق السيد \_\_\_\_\_ لإعفاء محل إقامته/إقامتي في العقار المذكور أعلاه.

المستندات المرفقة:

- صورة عن هوية المعوق.
- صورة عن بطاقة المعوق الشخصية الصادرة عن وزارة الشؤون الاجتماعية.
- إفادة صادرة عن وزارة الشؤون الاجتماعية.
- إخراج قيد عائلي أو إفادة من المختار تثبت نوعية القرابة بين المستدعي والمعوق.

ملاحظات: \_\_\_\_\_

طابع مالي

توقيع المستدعي: \_\_\_\_\_

خاص بالبلدية

سجل الطلب بتاريخ \_\_\_\_\_ تحت رقم \_\_\_\_\_ بعد التأكد من توفر جميع المستندات المطلوبة.

توقيع الموظف\*:

\* إن توقيع الموظف لا يعني موافقة البلدية على قانونية المرفقات المقدمة

(١) تذكر الصفة للمالك أو المستأجر الذي يقيم عنده المعوق (أب، أم، ابن، أخ، أخت، زوجة، زوج، إلخ...)

## طلب إعفاء محل إقامة معوق من الرسوم على القيمة التاجيرية

### المستندات المطلوبة:

- طلب مقدم من صاحب العلاقة أو من ينوب عنه قانوناً.
- صورة عن هوية المعوق.
- صورة عن بطاقة المعوق الشخصية الصادرة عن وزارة الشؤون الاجتماعية.
- إفادة صادرة عن وزارة الشؤون الاجتماعية وفقاً للإجراءات المتبعة.
- إخراج قيد عائلي أو إفادة من المختار تثبت نوعية القرابة بين المستدعي والمعوق.

### مهلة الإنجاز:

فوراً سنداً لتعميم وزير الداخلية والشؤون البلدية والقروية رقم ٩٩/٨.

### ملاحظات:

يعفى من الرسوم على القيمة التاجيرية ومن رسوم الأرصفة والمخاري ومن ضريبة الأملاك المبنية مسكن واحد هو بمثابة محل إقامة لشخص معوق حامل لبطاقة المعوق الشخصية، أياً كان صاحب الحق بالايجار أو الملكية من أقاربه (مثلاً: الأصول أو الفروع أو الأزواج أو الأخوة والأخوات). يتخذ القرار بالإعفاء بناء على إفادة صادرة عن وزارة الشؤون الاجتماعية وفقاً للإجراءات المتبعة في القانون رقم ٢٠٠٠/٢٢٠ المادة ٨٧/ (قانون يتعلق بحقوق الأشخاص المعوقين).